شروط وجوب الحج والعمرة

القدرة المشروطة للحج

السؤال: **ما هي القدرة المشروطة للحج؟**

الجواب: لا شك أن من شرط وجوب الحج الاستطاعة **{مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً}** [آل عمران: 97]، والمراد بالاستطاعة ما جاء تفسيرها به في بعض الأحاديث من أنها الزاد والراحلة، فإذا ملك زادًا يبلغه، وراحلة توصله، فلا شك أنه مستطيع وقادر على الحج، والذي لا يستطيع أن يصل إلى المشاعر فإنه لا يلزمه الحج، سواء كان بسبب عدم الزاد أو عدم الراحلة، فإذا ملك الزاد والراحلة التي توصله فإنه يجب عليه الحج مع توافر الشروط الأخرى.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والأربعون بعد المائة 11/9/1434ه